

في الصاع زمن عمر بن عبد العزيز حتى صار مداً أو ثلث مد من الامداد
العمرية **سمع القسم من ملك الجعيد** يشير الى ما سبق في كفارة الايمان
عن عثمان بن ابي شيبة عن القسم حدثنا الجعيد وفي رواية يزيد بن
ابوب عن القسم من ملك قال اخبرنا الجعيد اخبرنا الاسما على قوله
سمع الى اخره ثبت كما بوي ذر الوقت فقط ومناسبة الحد يث للترجمة
كان في الفتح ان الصاع مما اجمع عليه أهل الحرمين بعد العهد النبوي استمر
فلما زاد بنو أمية في الصاع بتركوا اعتبار الصاع النبوي فيما ورد فيه
التقدير بالصاع من زكاة الفطر وغيرها بل استمروا على اعتباره في ذلك
وان استعمل الصاع الزايد في شيء غير ما وقع التقدير بالصاع كما ثبته
عليه ملكك ورجع اليما بويوسف في القصة المشهورة والحد يث سبق
في الكفارات واخرجه للنسائي وبه قال **حدثنا عبد الله بن مسلمة**
القنعيني عن ملك الامام عن اسحق بن عمار بن ابي طلحة عن
النس بن ملك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اللهم بارك لهم في مكياهم وبارك لهم في صاعهم ومدحهم يعني
صلى الله عليه وسلم أهل المدينة قال القاضي عياض ويحتمل ان يكون هذه
البركة دينية وهو ما يتعلق بهذه المقادير من حقوق الله تعالى في
الركوات والكفارات فيكون معنى البقائها لبقا الحكم بها ببقا الشريعة
وبقائها وان تكون دينية من تكثير المال والتقدير بها حتى يلقى منها
ما يكفي من غيره او ترجع البركة الى التصرف بها في التجارة وارتباطها
والى كثرة ما يتكامل بها من غلاتها وانماها اول استماع عيش أهلها
بعد ضيقه لما فتح الله عليهم ووسع من فضله لهم بملئها الخصب
والوفى بالشام والعراق وغيرهما حتى كثر الحمل الى المدينة وفي هذا
كله ظهور اجابته دعوته صلى الله عليه وسلم وقبولها انتهى ورجح النووي

كونها

كونها في نفس المكيل بالمدينة بحيث يكفي المدة فيها من لا يكفه في غير
وقال الطيبي وتعلل الظاهر هو قول القاضي والاستماع عيش أهلها
الاخيرة لانه صلى الله عليه وسلم قال وانا اذ عوك المدينة بمثل
مادعاك ملكة ودعا البرهم هو قوله فاجعل افئدة من الناس
تهوى اليهم وارزقهم من السموات لتعلم يسكرون يعني وارزقهم
من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد لتعلم يسكرون ليعتق في
ان يوزقوا انواع الثمرات في فواهل ليس فيه لحم ولا شجر ولا ما اجرم
ان الله عز وجل اجاب دعوتهم فجعله حراما مناجي اليه ثمرات
كل شيء رزقا من لدنك تعلم ان دعاء حبيب الله صلى الله عليه وسلم
استجيب لها وما عاف خيرها على خيرها بان جلب اليها في زمن الخلفاء
الراشدين رضوان الله عليهم من مشارق الارض ومغاربها من
كثير كسرى وقيصرو خاقان ملايحيى ولايحصم وفي اجرا لامر
يارثا لدين اليها من اقامى الاراضى وسابع البلاد وينصب
هذا لتاويل قوله في حديث ابي هريرة اسرت بقرية تسمى كابل الذي
ويكفي ايضا ما كوتها انتهى ومطابقه الحديث المتروك كالذي قبله
كالاخفى وسبق في البيوع والكفارات واخرجه مسلم والنسائي
وبه قال **حدثنا ابو بصير عن المنذر بن ابي اسحق القرشي الخزاعي**
المدني قال حدثنا ابو قحرة النسي بن عياض المدني قال حدثنا
موسى بن عقبة صاحب المغازي عن نافع مولى بن عمر بن ابي
عمر رضي الله عنهما ان اليهود من خيبر ودكوا الطبرى وغيره كما مر
في الحار بنان منهم كعب بن الاشرف وكعب بن اسعد وسعيد
ابن عمرو ملك بن الصفت وكنتا بن ابي الحقيق وغيرهم جاوا
الى النبي وسقط لفظ ابي لابي ذر عن المشركي فالتالي مشروب

الجزان يسر الى الله عليه
والذراي يسمى توفيق